

مفاهيم القرآن

(229) ماهي أدلّة الأخذ بالشورى ؟ إنّ البحث عن كون الشورى وسيلةً لتعيين الإمام يقع في طرفين: الأوّل: بعد وفاة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم. الثاني: في زماننا الحاضر، حيث لا يمكن الوصول إلى الإمام المنصوب من جانب الله سبحانه، بالاسم. وبما أنّ القائمين بمبدأ الشورى يصرّون على أنّها كانت أساساً للخلافة والحكم بعد الرسول أيضاً، فإننا سنبحث الموضوع في كلا الموقعين معاً: حكم الشورى بعد النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم ولما بعدهما: لقد استدلّ القائلون بالشورى بآيتين هما: الأولى: قوله سبحانه: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ) (آل عمران: 159). فإنّ الله سبحانه يأمر نبيّه بأن يشاور من حوله، وذلك تعليماً للأمة بأن تشاور في مهامّ الأمور، ومنها (الخلافة). غير أنّ التأمّل والنظر في مفاد الآية؛ يكشف عن أنّ الخطاب فيها موجّه إلى الحاكم الذي استقرّت حكومته، وتمّت بوجه من الوجوه، فإنّ الله سبحانه يأمره بأن يشاور أفراد الأمة ويستضيه بأفكارهم، وينتفع بمشاورتهم توصلاً إلى أحسن النتائج كما يقول الإمام عليّ - عليه السلام -: "من استبدّ برأيه هلك ومن شاور الرجال في أمورها شاركها في عقولها" (1). فلا ارتباط للآية ومفادها بما نحن فيه. وبعبارة أخرى: إنّ الخطاب وإن كان يمكن التعدي عنه إلى سائر أفراد الأمة

1- نهج البلاغة: قسم الحكم الرقم (161).